

## نواسخ القرآن

لكم وهذا غلط لأنهم إن أرادوا النسخ حقيقة وليس هذا بنسخ وإن أرادوا التخصيص وأنه خص بآية المائدة طعام أهل الكتاب فليس بصحيح لأن أهل الكتاب يذكرون الله على الذبيحة فيحمل أمرهم على ذلك فإن تيقنا أنهم تركوا ذكره جاز أن يكون عن نسيان والنسيان لا يمنع الحل فإن تركوا لا عن نسيان لا يجز الأكل فلا وجه للنسخ أصلاً ومن قال من المفسرين إن المراد بها لم يذكر اسم الله على الميتة فقد خص عاماً والقول بالعموم أصح وعلى الوقل الشافعي هذه الآية محكمة لأن إما أن يراد بها عنده الميتة أو يكون نهى كراهية .

ذكر الآية الثالثة عشرة .

قوله تعالى قل يا قوم اعملوا على مكانتكم إني عامل فسوف تعملون للمفسرين فيها قولان .

الأول أن المراد بها ترك قتال الكفار فهي منسوخة بآية السيف .

والثاني أن المراد بها التهديد فعلى هذا هي محكمة وهذا هو الأصح .

ذكر الآية الرابعة عشرة .

قوله تعالى فذرهم وما يفترون فيه قولان .

الأول أنه اقتضى ترك قتال المشركين فهو منسوخ بآية السيف .

والثاني أنه تهديد ووعيد فهو محكم .

ذكر الآية الخامسة عشرة .

قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده اختلف العلماء في المراد بهذا الحق على قولين .

الأول أنه الزكاة